

qx : الكمية الجمالية للمواد أو المستحضرات التي يمكن أن توجد بالمؤسسة.

Qx : كمية المواد أو المستحضرات المحددة بالاعتبات حسب قائمة المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة.

وإذا كانت نتيجة قاعدة الجمع تفوق 1، فإنه يتم تصنيف المؤسسة ألياً في الصنف الأعلى الذي يليه.

وتنطبق قاعدة الجمع المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل على المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة التي تحتوي على المواد أو المستحضرات المنتمية إلى مجموعة الفقرات التالية :

- المجموعة الأولى : تجمع كميات المواد أو المستحضرات المذكورة بالفقرات الفرعية 2703 و2704 و2706 و2708 و2722 مكرر 1 و2722 مكرر 2 و2723 و2724 مكرر 1 و2724 مكرر 2 و2725 و2726.

- المجموعة الثانية : تجمع كميات المواد أو المستحضرات المذكورة بالفقرات الفرعية 2711 و2712 و2713 و2715 و2720.

- المجموعة الثالثة : تجمع كميات المواد أو المستحضرات المذكورة بالفقرة 2100 وبالفقرات الفرعية من 2402 إلى 2408 وبالفقرة 2500 باستثناء الفقرات الفرعية 2503 و2506 و2507 مكرر و2514 و2516.

الفصل 3 - تتمم قائمة المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة التي تم ضبطها بالقرار المؤرخ في 15 نوفمبر 2005 المشار إليه أعلاه وذلك حسب الملحق عدد 2 بهذا القرار.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 فيفري 2010.

وزير الصناعة والتكنولوجيا

عفيف شلبي

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير الصناعة والتكنولوجيا مؤرخ في 23 فيفري 2010 يتعلق بتنقيح وإتمام قرار وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة المؤرخ في 15 نوفمبر 2005 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة.

إن وزير الصناعة والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، كما تم إتمامها وتنقيحها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصل 295 منها،

وعلى الأمر عدد 956 لسنة 2004 المؤرخ في 13 أبريل 2004 المتعلق بضبط تركيب اللجنة الخاصة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة ومشمولاتها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 2687 لسنة 2006 المؤرخ في 9 أكتوبر 2006 المتعلق بإجراءات فتح المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة واستغلالها،

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة المؤرخ في 15 نوفمبر 2005 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة،

وعلى رأي اللجنة الخاصة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تنقح قائمة المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة التي تم ضبطها بالقرار المؤرخ في 15 نوفمبر 2005 المشار إليه أعلاه وذلك حسب الملحق عدد 1 بهذا القرار.

الفصل 2 - يضاف إلى القرار المشار إليه أعلاه المؤرخ في 15 نوفمبر 2005، فصل 2 مكرر فيما يلي نصه :

الفصل 2 (مكرر) : يتم تصنيف المؤسسات التي تحتوي على أنشطة خزن أو استعمال مادتين أو مستحضرين فأكثر من المواد والمستحضرات المنصوص عليها بالفقرة الثالثة من هذا الفصل، باعتماد قاعدة الجمع التالية :

$$\sum_{x=1}^n \left( \frac{q_x}{Q_x} \right) > 1$$

# ملحق عدد 1

الرقم	التعريف بالأنشطة وبالمواد	الصف
1200	<b>الصناعة الغذائية</b>	
1213	الزيوت النباتية والزيوت الحيوانية والشحوم ( استخراج أو معالجة أو تعليب...) وصنع الحمض الستيري والحمض البالميتي وأحماض الزيوت باستثناء استخراج الزيوت الروحية من النباتات العطرية، إذا كانت طاقة الإنتاج:	
2	(1) تفوق الطنين في اليوم.....	
3	(2) تفوق 50 كغ في اليوم لكن تساوي أو تقل عن الطنين في اليوم.....	
1400	<b>الكيمياء وشبه الكيمياء والمطاط و المواد البلاستيكية</b>	
1411	الهيبيكلوريت القلوي وماء الجافال بالخصوص بواسطة الكلور (صنع..)	
1	إذا كانت كمية الكلور التي يمكن أن توجد بالمؤسسة:	
1	(1) تساوي أو تفوق 4 أطنان .....	
2	(2) أقل من 4 أطنان .....	
1419	المواد البلاستيكية والمطاط والمطاط الاصطناعي والدهن والبرنيق والمواد الصغيفة واللصق الاصطناعي (صنع أو تجديد صنع أو استعمال أو إعادة استعمال أو فرز ...)	
2	إذا كانت الكمية:	
2	(1) تفوق أو تساوي الطن الواحد في اليوم.....	
3	(2) تفوق أو تساوي 100 كغ في اليوم لكن تقل عن الطن الواحد في اليوم.....	
2100	<b>المواد المساعدة على الاحتراق</b>	
2103	البيروكسيدات العضوية (تعريف وتصنيف...) حسب الاتفاق الأوروبي المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات (ADR) والمصادق عليه من قبل الجمهورية التونسية بمقتضى الأمر عدد 2673 لسنة 2008 والمؤرخ في 28 جويلية 2008 تقسم البيروكسيدات العضوية والمستحضرات التي تحتوي على هذه البيروكسيدات إلى أربع مجموعات من المخاطر كالتالي:	
	صنف المخاطر 1: المواد التي تشكل خطرا نظرا لشدة تحللها أو احتراقها السريع جدا.	
	صنف المخاطر 2: المواد التي تشكل خطرا نظرا لسرعة احتراقها.	
	صنف المخاطر 3: المواد التي تشكل خطر متوسطة الاحتراق ومماثلة لاحتراق الخشب أو للمذيبات العضوية.	
	صنف المخاطر 4: المواد التي تشكل خطرا لبطء احتراقها.	
2104	البيروكسيدات العضوية ( استعمال أو خزن...) كما تم تعريفها بالفقرة 2103.	
1	(1) إذا كانت الكمية الجمالية من المواد المنتمية إلى صنف المخاطر 1 و 2 التي يمكن أن توجد بالمؤسسة تفوق أو تساوي 10 أطنان.....	
1	(2) البيروكسيدات العضوية والمستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات والتي تنتمي إلى صنف المخاطر 3 و 4، إذا كانت الكمية تفوق أو تساوي كيلوغراما واحدا لكن تقل عن 50 طنا.....	
2	(3) البيروكسيدات العضوية والمستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات والتي تنتمي إلى صنف المخاطر 1 إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة:	
2	(أ) تفوق أو تساوي 500 كغ لكن تقل عن 50 طنا.....	
3	(ب) تفوق أو تساوي 1 كغ لكن تقل عن 50 كغ.....	
	(4) البيروكسيدات العضوية والمستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات والتي تنتمي إلى صنف المخاطر 2،	

- إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :
- 2 (أ) تفوق أو تساوي 1500 كغ لكن تقل عن 10 أطنان.....
- 3 (ب) تفوق أو تساوي 25 كغ لكن تقل عن 1500 كغ.....
- 5 (5) البيروكسيدات العضوية و المستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات والتي تنتمي إلى صنف المخاطر 3 ، إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :
- 2 (أ) تفوق أو تساوي 2 طن لكن تقل عن 50 طنا.....
- 3 (ب) تفوق أو تساوي 125 كغ لكن تقل عن 2 طن.....
- 6 (6) البيروكسيدات العضوية و المستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات والتي تنتمي إلى صنف المخاطر 4 ، إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :
- 2 (أ) تفوق أو تساوي 3 أطنان لكن تقل عن 50 طنا.....
- 3 (ب) تفوق أو تساوي 250 كغ لكن تقل عن 3 أطنان.....

#### ملاحظات :

- 1- عندما تحتوي الورشة أو المخزن على مواد تنتمي إلى أصناف خطر أو مجموعات توازن حراري مختلفة، يتم تصنيف كل الكمية الموجودة على أساس المادة التي تنتمي إلى صنف الخطر وإلى مجموعة التوازن الحراري الذين يشكلان الخطر الأكبر.
- 2- عندما تحتوي الورشة أو المخزن على البيروكسيدات العضوية أو على المستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات قابلة للانفجار (المعرفة بالاتفاق الأوروبي المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرقات (ADR) والمصادق عليه من قبل الجمهورية التونسية بمقتضى الأمر عدد 2673 لسنة 2008 والمؤرخ في 28 جويلية 2008)، وبغض النظر عن التعليق القانوني للنقل على الطرقات، يتم تصنيفها كالمواد ذات صنف المخاطر 1.
- 3- إذا كانت البيروكسيدات العضوية و المستحضرات المحتوية على هذه البيروكسيدات لا تنتمي إلى أصناف المخاطر المذكورة بالفقرة 2103، يتم إذن تصنيفها بالفقرات 2100 الأخرى المتعلقة بالمواد المساعدة على الاحتراق من هذه القائمة.

#### 2105 البيروكسيدات العضوية ( صنع... ) كما تم تعريفها بالفقرة 2103.

- إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :
- 1 (1) تساوي أو تفوق 10 أطنان.....
- 2 (2) تقل عن 10 أطنان.....

#### 2200 المواد القابلة للاحتراق

2204 المخازن المغطاة ( خزن المواد أو المنتجات أو المستحضرات القابلة للاحتراق بكميات تفوق 100 طن في... ) باستثناء المخازن المستعملة لخزن أصناف المواد أو المنتجات أو المستحضرات التي تنتمي إلى هذه القائمة تحت أرقام أخرى، والبنائيات المعدة حصرا لخزن العربات ذات المحركات ومجروراتها والمؤسسات التي يؤمها العموم. إذا كان حجم المخزن :

- 2 (1) يساوي أو يفوق 10000 متر مكعب.....
- 3 (2) يساوي أو يفوق 1000 متر مكعب لكن يقل عن 10000 متر مكعب.....

#### 2300 المواد الأكلة

2302 الحمض الأسيتي بتركيز يفوق 50 بالمائة من وزن الحمض والحمض الكلورهيديري بتركيز يفوق 20 بالمائة والحمض الفورمي بتركيز يفوق 50 بالمائة والحمض النيتري بتركيز يفوق 25 بالمائة لكن يقل عن 70 بالمائة والحمض البيكري بتركيز يقل عن 70 بالمائة والحمض الفوسفوري والحمض الكبريتي بتركيز يفوق 25 بالمائة والأنيديد الأسيتي والأكسيد الكبريتي (استعمال أو خزن... ) إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :

- 2 (1) تفوق أو تساوي 250 طنا.....
- 3 (2) تفوق أو تساوي 20 طنا لكن تقل عن 250 طنا.....

	<b>2303</b>	<b>حمض الكلوروسولفورني وحمض الكبريت المدخن (الأليوم) ( استعمال أو خزن...)</b>
		إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة:
2		(1) تفوق أو تساوي 50 طنا .....
3		(2) تفوق أو تساوي 3 أطنان لكن تقل عن 50 طنا.....
2	<b>2304</b>	<b>كربونات الصوديوم أو البوتاسيوم ( صنع...)</b>
	<b>2700</b>	<b>المواد السامة</b>
	<b>2706</b>	<b>الكلور ( استعمال أو خزن...)</b>
		إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :
1		(1) تساوي أو تفوق 4 أطنان .....
2		(2) أقل من 4 أطنان باستثناء الأنشطة المذكورة بالرقم 1411 من هذه القائمة.....
	<b>2709</b>	<b>المواد الخطرة على المحيط (تعريف...)</b> تعرف المواد الخطرة على المحيط حسب مقاييس التصنيف التالية :
		أ- المواد الجد سامة بالنسبة للمحيط المائي :
		التسمم الحاد 96 ساعة CL50 (السمك) > 1 ملغ/ لتر أو 48 ساعة CE50 (برغوث الماء) > 1 ملغ/لتر أو 72 ساعة CI50 (*) (الطحالب) > 1 مل.غ/لتر
		ب- المواد سامة بالنسبة للمحيط المائي:
		التسمم الحاد 96 ساعة CL50 (للسمك): CL50 أكثر من 1 ملغ/ لتر لكن أقل من 10 ملغ/لتر أو 48 ساعة CE50 (البرغوث الماء) : CE50 أكثر من 1 ملغ/ لتر لكن أقل من 10 ملغ/لتر أو 72 ساعة CI50 (*) (لطحالب): CI50 أكثر من 1 ملغ/ لتر لكن أقل من 10 ملغ/لتر والمواد لا تتحلل بسهولة (**). أو $\log_{10} P0/E$ أكبر من 3 $\log_{10} P0/E$ : عبارة لوقار يسمية لضارب توزيع الأوكتانول والماء)
		(*) عندما نستطيع أن نثبت في حالة المواد الجد ملونة أن نمو الطحالب أعيق فقط لنقص في قوة الضوء، لا يمكن أن يحتسب مستوى 72 ساعة CI50 كقاعدة للتصنيف بالنسبة للطحالب .
		(**) تعتبر المواد ذات انحلال سهل إذا ثبتت المقاييس التالية :
		أ) إذا بلغ الانحلال المستويات الواردة في ما يلي عند إجراء دراسات الانحلال الإحيائي خلال فترة 28 يوما : عندما تعتمد التجارب على نقص في الأكسجين أو على إنتاج غاز الكربون : 60 بالمائة من القيمة العليا النظرية. ويجب بلوغ هذه المستويات من الانحلال الإحيائي في ظرف 10 أيام من بداية الانحلال، وبداية الانحلال هي عبارة عن اللحظة التي تتحلل فيها 10 بالمائة من المادة المنحلة.
		أو ب) في حالة توفر معطيات عن ط.ك.أ. و ط.ب.أ. فقط، عندما تكون العلاقة ط.ب.أ. / 5 ط.ك.أ. تفوق أو تساوي 0,5.
		أو ج) في حالة توفر دلائل علمية أخرى مقننة تثبت أن المادة قادرة على الانحلال (حيويا و /أو لا حيويا) في المحيط المائي إلى مستوى يفوق 70 بالمائة خلال فترة 28 يوما.
		ط.ك.أ. : الطلب الكيماوي للأكسجين . ط.ب.أ. 5 : الطلب البيولوجي للأكسجين لفترة خمسة أيام.
	<b>2722</b>	<b>المواد والمستحضرات السامة جدا (تعريف ...)</b> كما تم تصنيفها بالفصل الثالث من القانون عدد 37 لسنة 1997 المؤرخ في 2 جوان 1997 والمتعلق بنقل المواد الخطرة عبر الطرقات أو المواد والمستحضرات التي تمتلك جرعة مميتة "ج م 50" (المتوسط الإحصائي من الجرعات اللازمة لقتل 50 % من حيوانات التجارب) وتركيز مميت "ت م 50" (المتوسط الإحصائي من التركيز اللازم لقتل 50 % من حيوانات التجارب) كالاتي :
		* سام في حالة البلع ب ج م 50 عن طريق الفم بالنسبة للفأر يساوي أو يقل عن 25 ملغ/كغ
		* سام في حالة اللمس ب ج م 50 عن طريق الجلد بالنسبة للفأر أو الأرنب يساوي أو يقل عن 50 ملغ/كغ

\* سام في حالة الاستنشاق ب :  
 - ت م 50 من هباء الهواء أو الجزيئات الصلبة بالنسبة للنفار أو الأرنب يساوي أو يقل عن 0,25 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات،  
 - ت م 50 من الغازات أو الأبخرة بالنسبة للنفار أو الأرنب يساوي أو يقل عن 0,5 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات،  
 باستثناء المواد والمستحضرات المشار إليها بوضوح بأسمائها أو في مجموعات بأرقام أخرى من هذه القائمة وباستثناء اليورانيوم ومركباته.

**المواد والمستحضرات السامة جدا ( استعمال أو خزن ... ) كما تم تعريفها بالفقرة 2722.**

**2722  
مكرر 1**

- (1) المواد والمستحضرات الصلبة :  
 إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :  
 (أ) تفوق أو تساوي 20 طنا .....  
 (ب) تفوق أو تساوي الطن الواحد لكن تقل عن 20 طنا .....  
 (ج) تفوق أو تساوي 200 كغ لكن تقل عن الطن الواحد.....

1  
2  
3

(2) المواد والمستحضرات السائلة :  
 إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة:

- (أ) تفوق أو تساوي 20 طنا .....  
 (ب) تفوق أو تساوي 250 كغ لكن تقل عن 20 طنا .....  
 (ج) تفوق أو تساوي 50 كغ لكن تقل عن 250 كغ.....

1  
2  
3

(3) الغازات والغازات المسيلة :  
 إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة:

- (أ) تفوق أو تساوي 20 طنا .....  
 (ب) تفوق أو تساوي 50 كغ لكن تقل عن 20 طنا .....  
 (ج) تفوق أو تساوي 10 كغ لكن تقل عن 50 كغ.....

1  
2  
3

**المواد والمستحضرات السامة جدا ( إنتاج صناعي لـ... ) كما تم تعريفها بالفقرة 2722.**

**2722  
مكرر 2**

- (1) تفوق أو تساوي 20 طنا .....  
 (2) تقل عن 20 طنا.....

1  
2

## ملحق عدد 2

الرقم	التعريف بالأنشطة وبالمواد	الصف
1400	الكيمياء وشبه الكيمياء والمطاط و المواد البلاستيكية	
1419 مكرر1	المواد البلاستيكية والمطاط والمطاط الاصطناعي والدهن والبرنيق والمواد الصمغية واللصق الاصطناعي (خزن المواد.....)	
	إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن تواجدها بالمؤسسة:	
2	(1) تفوق أو تساوي 500 متر مكعب.....	
3	(2) تفوق أو تساوي 50 متر مكعب لكن تقل عن 500 متر مكعب.....	
1419 مكرر2	الإطارات المطاطية والمواد التي تشتمل على الأقل 50 % من وزنها على متعدد الأجزاء(المواد البلاستيكية والمطاط والمطاط الاصطناعي والدهن ومشتقاته والمواد الصمغية واللصق الاصطناعي) (خزن المواد.....)	
	(1) في حالة تمديد أو انتفاخ مجوف كمرغوة اللاتكس أو البوليباريتان أو البوليسترار..... إلخ. الكمية الجمالية التي يمكن تواجدها بالمؤسسة:	
2	(أ) تفوق أو تساوي 2000 متر مكعب.....	
3	(ب) تفوق أو تساوي 200 متر مكعب لكن تقل عن 2000 متر مكعب.....	
	(2) في حالات أخرى أو بالنسبة للإطارات المطاطية، الكمية الجمالية التي يمكن تواجدها بالمؤسسة:	
2	(أ) تفوق أو تساوي 1000 متر مكعب.....	
3	(ب) تفوق أو تساوي 100 متر مكعب لكن تقل عن 1000 متر مكعب.....	
1424	الهيبيكلوريت القلوي وماء الجافال (تخفيف في تركيز..... باستعمال الماء) مهما كانت طاقة الإنتاج.....	
1600	أنشطة مختلفة	
1615	المواد أو المستحضرات شديدة التفاعل عند ملامسة الماء (صنع أو استعمال أو خزن المواد.....) باستثناء المواد أو المستحضرات المذكورة بوضوح بأسمائها أو في مجموعات بأرقام أخرى من هذه القائمة. إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن تواجدها بالمؤسسة:	
1	(1) تفوق أو تساوي 500 طن.....	
2	(2) تفوق أو تساوي 100 طن لكن تقل عن 500 طن.....	
3	(3) تفوق أو تساوي 2 طن لكن تقل عن 100 طن.....	
1616	المواد أو المستحضرات تسبب تصاعد لغازات سامة عند ملامسة الماء (صنع أو استعمال أو خزن المواد.....) باستثناء المواد أو المستحضرات المذكورة بوضوح بأسمائها أو في مجموعات بأرقام أخرى من هذه القائمة. إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن تواجدها بالمؤسسة:	
1	(1) تفوق أو تساوي 200 طن.....	
2	(2) تفوق أو تساوي 50 طن لكن تقل عن 200 طن.....	
3	(3) تفوق أو تساوي 2 طن لكن تقل عن 50 طن.....	
1800	النسيج والجلد والفراء	
1816	خياطة (وحدات أو مصانع.....) إذا كان العدد الجملي لآلات الخياطة:	
2	(1) يفوق أو يساوي 100.....	
3	(2) يفوق أو يساوي 10 لكن تقل عن 100.....	

	<b>المواد المنتهية</b>	<b>2500</b>
	غاز طبيعي أو غاز حيوي تحت الضغط ( أجهزة تعبئة أو تغذية المحركات أو الآلات أو وسائل النقل المشتغلة بالغاز الطبيعي أو الغاز الحيوي والمشتغلة على أجهزة سلامة... )، مهما كانت كمية الانسياب الجمالية من جهة خروج الغاز من نظام الضغط .....	<b>2507</b> <b>مكرر</b>
2		
	<b>المواد السامة</b>	<b>2700</b>
	<b>المواد والمستحضرات السامة (تعريف ...)</b> كما تم تصنيفها بالفصل الثالث من القانون عدد 37 لسنة 1997 المؤرخ في 2 جوان 1997 والمتعلق بنقل المواد الخطرة عبر الطرقات أو المواد والمستحضرات التي تمتلك جرعة مميتة "ج م 50" (المتوسط الإحصائي من الجرعات اللازمة لقتل 50 % من حيوانات التجارب) وتركيز مميت "ت م 50" (المتوسط الإحصائي من التركيز اللازم لقتل 50 % من حيوانات التجارب) كالآتي : * سام في حالة البلع بـ ج م 50 عن طريق الفم بالنسبة للفأر يفوق 25 ملغ/كغ ويساوي أو يقل عن 200 ملغ/كغ * سام في حالة اللمس بـ ج م 50 عن طريق الجلد بالنسبة للفأر أو الأرنب يفوق 40 ملغ/كغ ويساوي أو يقل عن 400 ملغ/كغ * سام في حالة الاستنشاق بـ : - ت م 50 من هباء الهواء أو الجزيئات الصلبة بالنسبة للفأر أو الأرنب يفوق 0,25 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات ويساوي أو يقل عن 1 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات، - ت م 50 من الغازات أو الأبخرة بالنسبة للفأر أو الأرنب يفوق 0,5 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات ويساوي أو يقل عن 2 ملغ/لتر على مدى 4 ساعات، باستثناء المواد والمستحضرات المشار إليها بوضوح بأسمائها أو في مجموعات بأرقام أخرى من هذه القائمة وباستثناء اليورانسيوم ومركباته.	<b>2724</b>
	<b>المواد والمستحضرات السامة ( إنتاج صناعي ل... )</b> كما تم تعريفها بالفقرة 2724.	<b>2724</b> <b>مكرر 1</b>
1	إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة :	
2	(1) تفوق أو تساوي 200 طنا .....	
2	(2) تقل عن 200 طنا .....	
	<b>المواد والمستحضرات السامة ( استعمال أو خزن ... )</b> كما تم تعريفها بالفقرة 2724.	<b>2724</b> <b>مكرر 2</b>
	(1) المواد والمستحضرات الصلبة : إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة : (أ) تفوق أو تساوي 200 طنا .....	1
	(ب) تفوق أو تساوي 50 طن الواحد لكن تقل عن 200 طنا .....	2
	(ج) تفوق أو تساوي 5 طن لكن تقل عن 50 طن الواحد .....	3
	(2) المواد والمستحضرات السائلة : إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة : (أ) تفوق أو تساوي 200 طنا .....	1
	(ب) تفوق أو تساوي 10 طن لكن تقل عن 200 طنا .....	2
	(ج) تفوق أو تساوي الطن لكن تقل عن 10 طن .....	3
	(3) الغازات والغازات المسيلة : إذا كانت الكمية الجمالية التي يمكن أن توجد بالمؤسسة : (أ) تفوق أو تساوي 200 طنا .....	1
	(ب) تفوق أو تساوي 2 طن لكن تقل عن 200 طنا .....	2
	(ج) تفوق أو تساوي 200 كغ لكن تقل عن 2 طن .....	3